

ملتقى الأبحر

@ 400 @ وإن ادعى الولي القتل على غيرهم سقطت عنهم ، ولا تقبل شهادتهم به على غيرهم
خلافاً لهما ولا على بعضهم لو ادعاه إجماعاً ، ووجود أكثر البدن أو نصفه مع الرأس